

## رئيس الهيئة

قرار رقم (٦٣٨) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٤ / ٢٠٢٤

### بشأن قيد وسطاء التأمين

#### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

#### قرر

**المادة الأولى:** يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطاء تأمين وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قريباً كلًّا منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

الرقم القومي	الشركة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٩٦٠٨٠١٠١٠٨٧٥٣	أمان ليك لوساطة التأمين	٥٢٢١١	احمد على عبد العزيز عبد الله	١
٢٩٦٠٨١٤٠١٠٠٦٥٧	أمان ليك لوساطة التأمين	٥٢٢١٢	محمد على محمد احمد	٢
٢٨٩٠٢٢٥٠١٠٥٦٤	أمان ليك لوساطة التأمين	٥٢٢١٣	جوان سمير فريد عبده حنا	٣

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلًّا فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح